تأليف الشيخ: فهد بن عبد الرّحمن الشّويب

الصلاة على الكراسي

أحكام
وتنبيهات
ومسائل

تصميم مكتبة الدعوة 393368383

مسألة:

كما لوحظ أن بعض إخواننا المصلين على المقاعد إذا أراد السجود فرش يديه في الهواء والسجود عليها.

وهذا لا يصح فعله لأنه لا دليل عليه وهو مخالف للأصل وفيه تكلف. والصحيح ما ذكر في المسألة المتقدمة... والله أعلم..

خاتمة

هذه الأحكام هي جُلُّ الأحكام التي تخُصُ صلاة المصلين على المقاعد وحاولنا قدر الإمكان الوصول إلى التمام وهذا مُتعذر على جهود البشر, فما كان في هذه المطوية صواباً فهو من الله وحده وما كان فيها من خطأ فمني ومن الشيطان.

تمت المطوية والحمد لله أولاً وأخيراً.

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم

أما بعد :

فهذه مطوية تتكلم عن مسألة قلّ من تكلم فيها من العلماء . وعلى هذا فهي تتكلم عن جميع الأحكام المتعلقة بأحكام **المصلين على الكراسي (المقاعد)** . وخاصة صلاة الجماعة .

والغرض من هذه المطوية هو الحرص على صحة صلاة المصلين والبُعدُ عن المخالفة فيها .

فكما نعلم فإن الصلاة عمود الإسلام والركن الركين بعد الشهادتين ، كما أنّ صلاح الأعمال مرتبط بها . فإن صحت صحّ باقي الأعمال . وإن فسدت فسد جميع الأعمال . فالتحري لوقوع الصلاة على أتم وجه مهم جداً وبيانه من الدين ؛ كثُر المصلون الذين يُصلّون على المقاعد في هذا الزمان . فلا يخلو مسجد منهم . وبعضهم يخطئ من حيث لا يشعر . فربما يستطيع القيام ولكن لا يستطيع الركوع مثلاً أو السجود فلا يقوم مع أن القيام ركن في الركعة أو غير ذلك وسنُبين هذه الأخطاء والحالات بالتفصيل :

الصورة الأولى

من لا يستطيع القيام ولا الركوع ولا السجود لمرض وثقل وغيره . فهؤلاء يُصلون على مقاعدهم بالهيئة التي يستطيعونها . قال تعالى : ((**فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ**)) . وقوله سبحانه ((**لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا**)) .

يُفضّل ألا يصلي أهل المقاعد خلف الإمام . خشية إرباك نيابة الإمام عند الحاجة . وحتى لا يحجب الإمام عن المُصلين حال الدروس والتنبيهات .

يُفضّل أن يكون الكرسي صغيراً بقدر ما يفي بالحاجة حتى لا يُربك الصفوف وتسويتها .

الصورة الثانية

وهو الذي يستطيع القيام والركوع ولا يستطيع السجود . فهذا يصلي صلاة عادية فإذا أراد السجود جلس على المقعد وسجد حسب استطاعته .

الصورة الثالثة

وهو الذي يستطيع القيام ولا يستطيع الركوع ولا السجود . فهذا يصلي قائماً . وفي حال الركوع والسجود يركع وهو جالس على المقعد وكذلك السجود . ويكون السجود أخفض من الركوع .

الصورة الرابعة

وهو الذي لا يستطيع القيام ويستطيع الركوع والسجود , فهذا يصلي قاعداً , وفي حال الركوع يركع دون مقعد وكذلك السجود يهوي إليه , إنما يترخَّص حسب الحاجة ولا يزيد عليها , فمتى احتاج إلى الرُخص عمل بها , ولا يتجوَّز إلى غيرها , والحاجة تُقدر بقدرها .

الصورة الخامسة

وهو الذي يستطيع السجود ولا يستطيع القيام والركوع فيصلي جالساً على المقعد جميع صلاته فإذا أراد السجود سجد على الأرض . وليعلم المصلي أن هذه الأحكام لصلاة الفرض , أما صلاة النفل فيُتسامح معها لثبوت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم في تنفله على الراحلة ولا يصلي الفرض عليها , والحديث : (من صلى قاعداً فله نصف أجر القائم) رواه البخاري (١١١٥) وهذا لمن ليس له عُذر, أما أهل الأعذار فإن صلوا جلوساً فلهم أجرهم كاملاً . والله أعلم ...

الصورة السادسة

وهو الذي يستطيع أن يصلي جميع الصلاة إلا أنه في حال التشهد لا يستطيع الجلوس كالمصلين فيجلس على الكرسي .

الصورة السابعة

الأصل في صلاة المعاقين والمرضى أن يصلي على الأرض والصلاة على المقاعد جائزة.

وضع الكرسي

١- إن كان في وسط الصفوف جعل قوائمه الخلفية مع الصف ويتقدم هو على الصف حتى لا يربك الصف الذي خلفه.

٢- وإن كان في الأطراف أو آخر الصفوف وليس هناك صف خلفه جعل قوائمه الأمامية مع الصف ويكون هو قائم مع الصف لا يتقدم عليهم .

٣- لا يجوز للذي يصلي على الكرسي, أن يقدمه في حال الركوع والسجود ثم يرده مكانه حال القيام, أو العكس, وفعله يعد من العمل الزائد كما لا حاجة ولا ضرورة له.

كما ينبغي على الإخوة الذين يُصلّون على المقاعد أن يتأكدوا من صلاحية مقاعدهم, لأن المقاعد لها عُمرٌ زمني تكون صالحة ثم تتلف, وبعضهم يكون صاحب وزن زائد فتنكسر قوائم المقعد, فيتأذى صاحب المقعد ويتأذى المصلون الذين بجانبه.

بعض المقاعد يتبرع بها أصحاب الأيادي الخيِّرة, فمنفعتُها للجميع فلا يجوز للذي يصلي على المقاعد حجز شئ منها لنفسه بل يصلي على ما توافر منها حين دخوله المسجد, وأما إذا كان قد اشتراه من ملكه الخاص فلا يجوز لأحد أن يتعدى عليه باستخدامه إلا بإذنه. والله أعلم.

تنبيهات حول الصلاة على المقاعد

ومما ينبغي أنَّ يُعلم أنَّ الذي يصلي على المقعد يضعف خشوعه, لعدم إتمام أركان الصلاة على الوجه المشروع أصلاً فلا يترخص به إلا عند الحاجة, وليتنبه إلى حضور قلبه في الصلاة, ويحارب الغفلة ما استطاع إلى ذلك سبيلاً.

إن أصحاب المقاعد غالباً يكونون من المرضى نسال الله لنا ولهم العفو والعافية في الدنيا والآخرة, فيكره لهم الإتيان للصلاة مُبكرين, وخاصة يوم الجمعة, فإني أشاهد بعضهم يغُطُ في النوم وأنا أخطب على المنبر, ومن الحوادث التي حدثني بعض الصالحين بها, أن أحد الناس جاء مبكراً إلى صلاة الجمعة فجاء عامل المسجد ليقول له انتهت الصلاة والناس خرجوا كلهم من المسجد, فلمَّا استيقظ قال إني أنتظر الصلاة, فقال الساعة الآن كذا أي بعد الصلاة بوقت طويل ففاتته صلاة الجمعة.

مسألة:

الحكم الشرعي في مثل هذه الحالات, أن يصلي الظهر أربعاً.

تنبيه :

بعض الناس يرى إنساناً يصلي واقفاً والمقعد خلفه, فيظن أنه ليس بحاجة إليه فيقوم بتنحيته في أحد زوايا المسجد, فإذا أراد هذا المصلي أن يركع أو يسجد يحاول الجلوس على الكرسي ظناً منه أنه موجود فيقع على الأرض وربما يتضاعف مرضه بسبب هذه السقطة فيقطع صلاته من جهة ويغضب من جهة أخرى, وربما أغلظ على من فعل هذا بالسب وغيره.

مسألة:

من حصل له مثل هذه الحالة فلا تنقطع صلاته, فإنه يكمِّلُ صلاتهُ على الوضع الذي يستطيع, ولو حصل منه التفات وغيره فلا يضُر. ومثل هذه الحالات يظن بعض الناس أنها لا تقع, وأنا أتحدث عن شيء قد وقع, خاصة مثل هذه الحالة كما حدثني أحد المشايخ عنها ... والله اعلم.

مسألة:

لُوحظ أن بعض المصلين على المقاعد يضعون مثل الطاولة لأجل السجود عليها. وهذا العمل مخالف, وفيه تكلُف ولم يؤمر به. والمطلوب من المصلي أن يتقِ الله ما استطاع دون تكلف وزيادة. وهو الأصل وعليه أكثر أقوال العلماء.